

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٦

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء الغرف الصناعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٦ بفرض رسم لدعم صناعة الدخان والسجاير

المعدل بالقرار الوزارى رقم ٥١١ لسنة ١٩٨٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٠٣ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة غرفة الصناعات الغذائية المرفقة بكتاب رئيس مجلس إدارة

غرفة الصناعات الغذائية المؤرخ ٢٠١٦/٢/١٤ ؛

قرر:

( المادة الأولى )

يحل المحاسب/ محمد عثمان أحمد هارون - رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

بالشركة الشرقية «إيسترن كومباني» محل المهندس/ نبيل عبد العزيز عبد المجيد

فى عضوية لجنة دعم صناعة الدخان والسجاير المنصوص عليها بالقرار الوزارى

رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٦ بفرض رسم لدعم صناعة الدخان والسجاير المعدل بالقرار الوزارى

رقم ٥١١ لسنة ١٩٨٦ المشار إليهما .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٦/٢/٢٣

وزير التجارة والصناعة

مهندس/ طارق قابيل